

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/66/34
19 March 2012

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع السادس والستون
مونتريال، 16-20 أبريل/ نيسان 2012

مقترح مشروع: كوت ديفوار

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات أمانة الصندوق وتوصياتها فيما يتعلق بمقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) اليونيب/اليونيدو

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
كوت ديفوار

الوكالة	عنوان المشروع
اليونيب (رئيسية)، اليونيدو	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)

65.90 (طفا من قدرات استنفاد الأوزون)	السنة: 2010	ثانياً) أحدث بيانات المادة 7
--------------------------------------	-------------	------------------------------

السنة: 2010		ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
كيميائي	الأبروصولات	كيميائي	الأبروصولات	كيميائي	الأبروصولات	كيميائي	الأبروصولات	كيميائي
				التصنيع	الخدمة			
								الهيدروكلوروفلوروكربون 123
								الهيدروكلوروفلوروكربون 124
								الهيدروكلوروفلوروكربون 141ب
								الهيدروكلوروفلوروكربون 141ب في البوليمرات سابقة التحفيز المستوردة
								الهيدروكلوروفلوروكربون 142ب
65.91				65.91				الهيدروكلوروفلوروكربون-22

رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
63.80	نقطة البداية للتخفيضات المجمعمة المستدامة:	63.80	2009 - 2010 خط الأساس للفترة
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
41.47	المتبقي:	0.0	موافق عليه بالفعل:

خامساً) خطة الأعمال										
Total	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	اليونيب
6.4	0		0		0		3.2		3.2	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
1 023 000	210 000		147 000		170 000		215 000		283 000	التمويل (دولار أمريكي)
12.0	0		0		6.0		0		6.0	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
989 000	0		0		495 000		0		495 000	التمويل (دولار أمريكي)

سادساً) بيانات المشروع										
Total	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال (تقديرية)
لا ينطبق	41.47	57.42	57.42	57.42	57.42	57.42	63.80	63.80	63.80	لا ينطبق
لا ينطبق	41.47	57.42	57.42	57.42	57.42	57.42	63.80	63.80	63.80	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
905 740	185 740		130 000		150 000		190 000		250 000	تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
109 631	22 482		15 735		18 156		22 998		30 260	تكاليف المشروع
920 000	0		0		460 000		0		460 000	تكاليف الدعم
69 000	0		0		34 500		0		34 500	تكاليف المشروع
1 825 740	185 740		130 000		610 000		190 000		710 000	تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
178 631	22 482		15 735		52 656		22 998		64 760	تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
2 004 371	208 222		145 735		662 656		212 998		774 760	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

سابعاً) طلب التمويل للشريحة الأولى (2012)		
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
اليونيب	250 000	30 260
اليونيدو	460 000	34 500

طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2012) كما هو مبين أعلاه
توصيات الأمانة:	ينظر فيه بشكل إفرادي

وصف المشروع

1 بالنيابة عن حكومة كوت ديفوار، قدم اليونيب، بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية إلى الاجتماع السادس والستين للجنة التنفيذية المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بإجمالي تكلفة، وفقا للطلب الأصلي المقدم، قدره 2 004 371 دولارا أمريكيا، تتألف من 905 740 دولارا أمريكيا مضافا إليه تكاليف دعم للوكالة قدرها 109 631 دولارا أمريكيا لليونيب و920 000 دولار أمريكي مضافا إليه تكاليف دعم للوكالة قدرها 69 000 دولار أمريكي لليونيب. وتشمل هذه الخطة الاستراتيجية والأنشطة اللازمة للوفاء بهدف خفض الاستهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 35 في المائة بحلول العام 2020.

2 وتبلغ تكلفة الشريحة الأولى من المرحلة الأولى المطلوبة للخطة في هذا الاجتماع 774 760 دولارا أمريكيا، تتألف من 250 000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 30 260 دولارا أمريكيا لليونيب، و460 000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 34 500 دولار أمريكي لليونيب، وفقا للطلب الأصلي المقدم.

خلفية

3 كوت ديفوار بلد يقع في غرب أفريقيا ويطل على المحيط الأطلسي، وتحده غانا إلى الشرق وبوركينا فاسو ومالي إلى الشمال، وغينيا وليبيريا إلى الغرب. ويغطي البلد مساحة تقرب من 322 463 كيلومترا مربعا. والمناخ استوائي في الجنوب وشبه قاحل في الشمال. ويقدر عدد السكان بنحو 21.504 مليون نسمة. وتمثل الأنشطة الاقتصادية الرئيسية في صيد الأسماك والسياحة والزراعة.

4 وقد صدقت حكومة كوت ديفوار على تعديل كوبنهاغن لبروتوكول مونتريال. وجار اتخاذ الإجراءات لعملية التصديق على تعديلي مونتريال وبيجين للبروتوكول.

الأنظمة المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون

5 تطبق كوت ديفوار لوائح ونظاما لمنح التراخيص لمراقبة استيراد وتصدير المواد المستنفدة للأوزون والمعدات التي تعتمد على هذه المواد بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. غير أن نظام الحصص بالنسبة للواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لن يدخل حيز التنفيذ إلا اعتبارا من عام 2013 فقط. وينسق تنظيم شبه إقليمي لـ "الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا" لوائح البلدان الأعضاء بشأن استيراد المواد المستنفدة لطبقة الأوزون وتسويقها واستخدامها وإعادة تصديرها والتخلص من المعدات التي تستخدم المواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة عليها، والتحكم بالتالي في حركة هذه المواد بين هذه الدول.

6 ووحدة الأوزون الوطنية التابعة لوزارة البيئة هي المسؤولة عن تنفيذ وتنسيق ورصد الأنشطة الخاضعة لبروتوكول مونتريال بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بدعم من وحدة إدارة المشروعات. كما أنها تضطلع بالمسؤولية عن جمع المعلومات ونشرها، وإبلاغ السلطات وتحديد حصص استيراد المواد المستنفدة للأوزون على أساس سنوي. وتشمل الأطراف المشاركة في إدارة القضايا البيئية وزارة البيئة، ولجنة الغابات، ووزارة الصحة والنظافة العامة، ووزارة الصناعة، ووزارة التجارة.

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

7 بينت نتائج الدراسة الاستقصائية أن معظم استخدام البلد يتألف من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في معدات خدمة التبريد. وكشفت عن أنه لم يستورد سوى 0.50 طن متري (0.06 طن من قدرات استنفاد الأوزون) من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب مرة واحدة في عام 2009 واستخدم من قبل شركة لتصنيع الرغاي تم إغلاقها في عام 2010 دون مزيد من الاستيراد. كما وجدت الدراسة أنه قد تم استيراد حوالي 0.50 طن متري (0.01 طن من قدرات استنفاد الأوزون) من الهيدروكلوروفلوروكربون-123 في عام 2009 كبديل لأجهزة التبريد ولكنه لم يمكن استخدامه لهذا التطبيق. ولم يستورد مزيد من مادتي الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب والهيدروكلوروفلوروكربون-123 منذ ذلك الحين. وتدرس حكومة كوت ديفوار مع إحدى شركات الأسمنت في البلد في إمكانية تدمير الكمية المتاحة من الهيدروكلوروفلوروكربون-123 بأكملها.

8 وبناء على نتائج الدراسة الاستقصائية فقد ارتفع استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من 779.17 طناً مترياً (42.85 طناً من قدرات استنفاد الأوزون) في عام 2004 إلى 1 198.40 طناً مترياً (65.91 طناً من قدرات استنفاد الأوزون) في عام 2010. وبذلك تدخل كوت ديفوار، وهي من البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض، في فئة البلدان ذات حجم الاستهلاك غير المنخفض. ولم يُستورد أي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للتخزين في 2008 و 2009 و 2010. وقيمت منهجية الدراسة الاستقصائية مستوى الاستهلاك في البلد من خلال جمع البيانات عن المعدات التي تعتمد على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الحالية ومتطلبات الخدمة. ولا يمكن الاستناد في جمع البيانات إلى نماذج الاستيراد وحدها لتقييم استهلاك هذه المواد نظراً لأنه يتم تسجيل جميع الواردات من غازات التبريد سائبة. ويعرض الجدول 1 البيانات المتعلقة باستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المبلغ عنها بموجب المادة (7) وكذلك البيانات المستخرجة من نتائج الدراسة. وقد أبلغت حكومة كوت ديفوار كوت اليونيب بأن البيانات المبلغ عنها بموجب المادة (7) قبل عام 2009 لا تعكس استهلاك البلد من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأن نتائج الدراسة أكثر دقة. وبناء على طلب من حكومة كوت ديفوار قامت أمانة الأوزون بتعديل بيانات المادة (7) حتى عام 2008 كما هو مبين في الجدول 1.

الجدول 1: استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة من 2004 إلى 2011

بيانات المادة 7		بيانات الدراسة الاستقصائية لخطّة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية								السنة
		المجموع		الهيدروكلوروفلوروكربون-123		الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب		الهيدروكلوروفلوروكربون-22		
طن من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	طن من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	طن من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	طن من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	طن من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	
42.85	779.17	42.85	779.17					42.85	779.17	2004
46.08	837.82	46.08	837.82					46.08	837.82	2005
49.55	900.88	49.55	900.88					49.55	900.88	2006
53.28	968.69	53.28	968.69					53.28	968.69	2007
57.29	1 041.60	57.29	1 041.60					57.29	1 041.60	2008
61.67	1 121.00	61.67	1 121.00	0.01	0.50	0.06	0.50	61.60	1 120.0	2009
65.91	1 198.40	65.91	1 198.40					65.91	1 198.40	2010
لا ينطبق	لا ينطبق	69.87	1 270.30					69.87	1 270.30	*2011

* الاستهلاك المقدر

9 واستناداً إلى اتجاهات الاستهلاك للسنوات الماضية، من المتوقع أن يزيد استهلاك كوت ديفوار من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سنوياً بنسبة 8 في المائة باستخدام سيناريو النمو غير المقيد للفترة من 2011 إلى 2020. ويعرض الجدول 2 الاستهلاك المتوقع من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حتى سنة 2020.

الجدول 2: الاستهلاك المتوقع من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

السنة	2011*	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مقيد	طن متري	1 270.30	1 270.30	1 159.20	1 159.20	1 043.30	1 043.30	1 043.30	1 043.30	753.50
	طن من قدرات استنفاد الأوزون	69.87	69.87	63.76	63.76	57.38	57.38	57.38	57.38	41.44
غير مقيد	طن متري	1 270.30	1 397.8	1 509.60	1 630.40	1 760.80	2 053.80	2 218.20	2 395.60	2 587.30
	طن من قدرات استنفاد الأوزون	69.87	76.88	83.03	89.67	96.84	112.96	122.00	131.76	142.30

(* الاستهلاك المقدر من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية)

التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

10 تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في كوت ديفوار في الغالب لأغراض الخدمة في قطاعي تكييف الهواء المركزي المنزلي والتبريد التجاري/الصناعي. وتقدر الاحتياجات السنوية للخدمة بـ 1 119.99 طنا متريا (61.61 طنا من قدرات استنفاد الأوزون). ويرد في الجدول 3 أدناه استهلاك هذه المواد في البلد من جانب قطاع خدمة التبريد في عام 2010، وهي السنة الأخيرة التي تتوافر عنها هذه البيانات في الاقتراح.

الجدول 3: توزيع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في نظم التبريد في عام 2010

التقدير الناتج للاستهلاك لأغراض الخدمة/في السنة (بالأطنان)		الشحن (بالأطنان) (مقدر)		مجموع الوحدات (مقدر)		نوع المعدات
مترية	مترية	مترية	مترية	مترية	مترية	
قدرات استنفاد الأوزون		قدرات استنفاد الأوزون				تكييف الهواء المنزلي
30.79	559.77	109.98	1 999.61	1 447 454		تكييف الهواء المركزي
11.09	201.58	23.89	434.45	31 032		التبريد التجاري
7.63	138.69	24.29	441.65	354 264		التبريد الصناعي
12.1	219.95	26.23	476.85	16 744		المجموع
61.61	1 119.99	184.39	3 352.56	1 849 494		

11 ويبين الجدول 3 أن 49.97 في المائة من إجمالي الاستهلاك يستخدم لخدمة نظم تكييف الهواء المنزلية، و18 في المائة لنظم تكييف الهواء المركزي، و12.39 في المائة لنظم التبريد التجاري، و19.64 في المائة لمعدات التبريد الصناعي. وتقدر معدلات التسرب بنسبة 27.99 في المائة لخدمة نظم تكييف الهواء المنزلية، و46.40 في المائة لنظم تكييف الهواء المركزي، و31.40 في المائة لنظم التبريد التجاري، و46.13 في المائة لمعدات التبريد الصناعي.

12 والأسعار الحالية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وغازات التبريد البديلة للكليوجرام الواحد في البلد هي كالتالي: 8.95 دولارا أميركيا للهيدروكلوروفلوروكربون-22، و9.41 دولارا أميركيا للهيدروكلوروفلوروكربون-134، و15.29 دولارا أميركيا للهيدروكلوروفلوروكربون-404، و23.15 دولارا أميركيا للهيدروكلوروفلوروكربون-407، و24.69 دولارا أميركيا للهيدروكلوروفلوروكربون-410، و11.27 دولارا أميركيا لغاز التبريد ر-600. ونظرا لأن سعر الهيدروكلوروفلوروكربون-22 منخفض وأنه مستخدم بالفعل في النظم القائمة، فهو يستخدم لتلبية جميع احتياجات الخدمة تقريبا.

حساب خط أساس الاستهلاك

13 خط الأساس المقدر للامتثال هو 1 159.70 طنا متريا (63.80 طنا من قدرات استنفاد الأوزون) باستخدام متوسط الاستهلاك المبلغ عنه وهو 1 121.00 طنا متريا (61.70 طنا من قدرات استنفاد الأوزون) و1 198.40 طنا متريا (65.90 طنا من قدرات استنفاد الأوزون) للعامين 2009 و 2010، على التوالي، بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

استراتيجية التخلص من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

14 تخطط حكومة كوت ديفوار لتجميد استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2013 عند مستوى 1 159.70 طنا متريا (63.80 طنا من قدرات استنفاد الأوزون) وخفض خط الأساس بالتدريج وفقا لتدابير الرقابة المحددة في بروتوكول مونتريال للوفاء بنسبة الخفض 35 في المائة في عام 2020. وبعد ذلك، سوف تستمر الإزالة التدريجية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وصولا إلى معدل خفض الاستهلاك العام بنسبة 97.5 في المائة في عام 2030 مع الحفاظ على نسبة مسموح بها قدرها 2.5 في المائة من خط أساس الاستهلاك لتلبية احتياجات الخدمة حتى عام 2040.

15 في إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ستضطلع حكومة كوت ديفوار بوضع وتنفيذ الأنشطة التالية لتلبية أهداف الامتثال الواردة فيها:

(أ) تدريب 600 من موظفي الجمارك والإنفاذ لرصد ومراقبة استيراد وتوزيع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

- (ب) تدريب 1000 من الفنيين على الممارسات الجيدة في خدمة التبريد وتكييف الهواء لدعم إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (ج) توفير معدات للمركز الرئيسي لإعادة التهيئة في أبيدجان، ولـ 3 مراكز تابعة لأغراض التدليل العملي على أساليب إعادة التهيئة لتقنيي خدمة نظم تكييف الهواء؛
- (د) توفير مستلزمات معدات إعادة التهيئة لعدد يبلغ 300 من الورش الكبيرة لخدمة التبريد؛
- (هـ) رصد تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لضمان فعالية كافة الأنشطة المقترحة في إطار الخطة وإعداد التقارير الدورية.

16 تقدر التكلفة الإجمالية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ 1 825 740 دولارا أمريكيا زائدا تكاليف دعم الوكالات التي تبلغ 178 631 دولارا أمريكيا لإزالة 405.90 طنا متريا (22.33 طنا من قدرات استنفاد الأوزون) بحلول عام 2020. ويعرض الجدول 4 تفصيل الميزانية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الجدول (4): التكلفة الإجمالية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

المجموع	2020	2018	2016	2014	2012	الوكالة	مكون/أنشطة المشروع
270 000	60 000	30 000	40 000	60 000	80 000	اليونيب	تعزيز القدرات الوطنية (الجمارك ومفتشو البيئة، وزارة التجارة) لرصد ومراقبة استيراد وتوزيع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
410 000	70 000	60 000	70 000	90 000	120 000	اليونيب	تعزيز القدرات الفنية لخبراء التبريد على الممارسات الجيدة في هذا المجال
920 000			460 000		460 000	اليونيدو	تعزيز مراكز التميز وورش التبريد الرئيسية، وتنفيذ برنامج التقديم الحوافز لتحويل معدات التبريد
225 740	55 740	40 000	40 000	40 000	50 000	اليونيب	رصد وتقييم تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
1 825 740	185 740	130 000	610 000	190 000	710 000		المجموع

تعليقات الأمانة وتوصياتها

التعليقات

17 استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لكوت ديفوار في سياق المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 39/54) ومعايير تمويل إزالة هذه المواد في قطاع الاستهلاك المتفك عليها في الاجتماع السنتين (المقرر 44/60) والمقررات اللاحقة بشأن هذه الخطط وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014. وناقشت الأمانة مع اليونيب المسائل التقنية والمتعلقة بالتكلفة، وتمت معالجتها بشكل مرضٍ على النحو الملخص أدناه.

مسائل متعلقة باستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

18 نظرت الأمانة في نتائج الدراسة الاستقصائية الخاصة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ولاحظت أنها متسقة مع البيانات المبلغ عنها بموجب المادة (7) بعد أن تم تعديل بيانات 2004-2008 من قِبَل أمانة الأوزون. ويبلغ المعدل السنوي للزيادة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حوالي 7 في المائة في الفترة من عام 2004 إلى عام 2010 (انظر الجدول 1).

نقطة البداية لإجمالي تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

19 وافقت حكومة كوت ديفوار على أن يكون خط الأساس البالغ 63.80 طنا من قدرات استنفاد الأوزون، محسوبا باستخدام مستوى الاستهلاك الفعلي البالغ 61.70 طنا من قدرات استنفاد الأوزون في عام 2009 و65.90 طنا من قدرات استنفاد الأوزون في عامي 2009 و 2010، المبلغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، هو نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد.

المسائل التقنية

20 أثارت الأمانة المسألة المتعلقة بعدم تصديق كوت ديفوار على تعديل بيجين لبروتوكول مونتريال، وأوضحت أن البلدان التي ليست أطرافاً في تعديل بيجين لن تكون قادرة على استيراد أي مواد هيدروكلوروفلوروكربونية منتجة حديثاً بعد 1 يناير/كانون الثاني 2013، إلا إذا قرر اجتماع الأطراف أن البلد غير الطرف في حالة امتثال كامل للمادة 2 والمواد من 2 ألف إلى 2 طاء والمادة (4)، وأنه قدم بيانات بهذا المعنى على النحو المحدد في المادة 7 (الفقرتان 8 و 9 من المادة). وفي هذا الصدد، أفاد اليونيب بأنه من المتوقع أن يتم التصديق على تعديل بيجين لبروتوكول مونتريال بحلول نهاية شهر يونيه/حزيران 2012، وأنه تمت توعية الحكومة بشأن ضرورة الإسراع في عملية التصديق.

21 وطلبت الأمانة توضيحاً بشأن الأنشطة المخطط لها في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكيف تبنى على الأنشطة المشابهة التي سبق تنفيذها في إطار خطة إدارة الإزالة النهائية. وأوضح اليونيب أن الخبرة المكتسبة في إطار خطة إدارة الإزالة النهائية ستمكن البلد من تحديد مجموعة من الفنيين والمهندسين من بين المدربين الذين تدريبهم بالفعل بدلاً من تنظيم برنامج تدريبي كامل عن الممارسات الجيدة في مجال التبريد والسلامة. ومع ذلك، فإنه سيلزم تنفيذ برنامج تدريبي لتجديد المعلومات بما في ذلك تقنيات إعادة التهيئة للمدربين الذين يقع عليهم الاختيار. وعلاوة على ذلك، فإن رابطة التبريد ومركز أبيدجان للتميز المدعومين في إطار خطة إدارة الإزالة النهائية سيساهمان في تنفيذ الخطة. وسوف يكون لرابطة التبريد دور استشاري في حين يقوم مركز التميز بتوفير الدعم التقني وإدارة أنشطة التدليل على إعادة التهيئة. وتجدر الإشارة إلى أنه تم تدريب 970 من موظفي الجمارك و750 من تقنيي التبريد، وتسليم 15 من أجهزة التعرف على غازات تبريد متعددة إلى موظفي الجمارك، وشراء 200 من مجموعات الأدوات الأساسية وتوزيعها وفقاً لخطة إدارة الإزالة النهائية. وستستخدم أيضاً المعدات التي تم تزويد موظفي الجمارك والفنيين بها ولا تزال تعمل لأغراض إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وأوضح اليونيب أنه لا يوجد رصيد تمويل متبقٍ من خطة إدارة الإزالة النهائية وأن من المتوقع إنجاز أنشطة خطة إدارة الإزالة النهائية المتبقية بحلول يولييه/تموز 2012.

22 ولاحظت الأمانة أن تدريب التقنيين على إعادة التهيئة سوف يركز على تقنيات إعادة التهيئة الخاصة بإحلال المواد الهيدروكلوروكربونية والهيدروفلوروكربونية محل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وفي هذا السياق، تم طلب معلومات إضافية عن مدى توافر بدائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد واستراتيجية الحكومة لتشجيع استيراد بدائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إذا لزم الأمر. وأشار اليونيب إلى أن بدائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية غير معروفة في البلد. ومع ذلك، يوجد عدد من المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروكربون بالفعل في السوق المحلية. وتشجع حكومة كوت ديفوار المستوردين لغازات التبريد على استيراد المواد الهيدروكلوروكربونية وبدائل أخرى. ونتيجة لذلك، بدأت عدة بلدان في هذه المنطقة دون الإقليمية في التفاوض مع أحد موردي المواد الهيدروكلوروكربونية في غانا. ومن المتوقع أن ترتفع أسعار الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في كوت ديفوار في السنوات المقبلة. وفيما بعد، من المتوقع أيضاً أن تنخفض أسعار بدائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى ما دون أسعار الهيدروكلوروفلوروكربون-22 مع زيادة توافر المواد الهيدروكلوروكربونية في السوق المحلية.

23 واستعرضت الأمانة قائمة المعدات ومعدلات التسرب المنسوبة للمعدات في كوت ديفوار. ويبدو أن معدلات التسرب البالغة 27.99 في المائة لخدمة نظم تكييف الهواء المنزلية، و46.40 في المائة بالنسبة للتكييف المركزي، و31.40 في المائة لنظم التبريد التجاري، و46.13 في المائة بالنسبة لمعدات التبريد الصناعي معقولة نظرا للظروف المناخية في هذا البلد والحالة المعتادة فيما يبدو لمعدات التبريد. ومعدل إجراء الخدمة لأجهزة تكييف الهواء المنزلية والمركزية هو كل 6 أشهر. أما فيما يتعلق أنظمة التبريد التجاري والصناعي، فتجرى الخدمة لها كل 4 أشهر.

24 كما استعرضت الأمانة البرنامج المقترح لتقديم الحوافز للمستخدمين النهائيين، وطلبت إلى اليونيب أن يشرح طرائق تنفيذ هذا البرنامج. وأشار اليونيب إلى أن برنامج الحوافز سيتألف من توفير مجموعات من المعدات، وبعض كميات من غاز تبريد بديل وقطع الغيار لبعض كبار المستخدمين لغازات التبريد في مقابل التزامهم بإعادة تهيئة المعدات خلال الخدمة العادية وتحويلها لاحقا إلى استخدام غاز التبريد البديل. وبموجب خطة إدارة الإزالة النهائية، تم توفير الموارد المالية للشركات للقيام بإعادة تهيئة معداتها، ولكن هذا النهج لم يأت بالنتائج المرجوة. وبالتالي، تم تعديل طرائق التنفيذ على النحو المقترح في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ونتيجة لذلك، فقد تحسن برنامج الحوافز الوارد في خطة إدارة الإزالة النهائية بشكل ملحوظ. وسيقوم اليونيب واليونيدو بتنظيم بعثة مشتركة لصقل طرائق برنامج الحوافز الوارد في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ولوضع مواصفات الأدوات والمعدات، فضلا عن غازات التبريد التي سيجري شراؤها.

المسائل المتعلقة بالتكلفة

25 وجهت الأمانة اهتمام اليونيب إلى أن خط الأساس البالغ 1 159.70 طنا متريا (63.80 طنا من قدرات استنفاد الأوزون) الذي يتجاوز قيمة 360 طنا متريا، وهي الحد الموضوع لانخفاض حجم الاستهلاك في المقرر 44/60، ينقل كوت ديفوار إلى فئة البلدان غير منخفضة حجم الاستهلاك، حيث التمويل المؤهل متاح فقط للوفاء بأهداف الإزالة لعام 2015، وسيتم احتسابه بواقع 4.5 دولارات أمريكية/كجم من الاستهلاك الذي تم تحديده في قطاع الخدمة. غير أن المقرر 11/62 أيضا لا يسمح للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض السابقة التي يتجاوز استهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 360 طنا متريا في قطاع خدمة التبريد إلا بتقديم خطة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتلبية تدابير الرقابة حتى عام 2020، على أساس أنه سيتم النظر في مستوى التمويل المقدم لكل حالة على حدة.

26 وتم الاتفاق على تمويل تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في كوت ديفوار بمبلغ 825 740 1 دولارا أمريكيا (باستثناء تكاليف دعم الوكالات) على النحو المبين في الجدول 4 أعلاه للوفاء بنسبة خفض قدرها 35 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2020. وسوف تسمح هذه الموارد للبلد بإزالة 405.90 أطنان مترية (22.33 طنا من قدرات استنفاد الأوزون) بحلول عام 2020.

الأثر على المناخ

27 إن أنشطة المساعدة التقنية المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، التي تتضمن إدخال ممارسات أفضل للخدمة وإنفاذ إجراءات مراقبة استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ستؤدي إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم لخدمة التبريد. وكل كيلوغرام (كجم) من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لا ينبعث نتيجة ممارسات تبريد أفضل يؤدي إلى وفورات قدرها نحو 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وتشير التقديرات الأولية للأثر على المناخ التي حسبها كوت ديفوار في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بها إلى عدم انبعاث الكمية 720 153 طنا من مكافئ ثاني أكسيد الكربون إلى الغلاف الجوي في حال الاستعاضة عن 35 في المائة من استهلاك البلد من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بالهيدروكربون أو الاستعاضة عن 202 860 طنا من مكافئ ثاني أكسيد الكربون بالهيدروكلوروفلوروكربون-134 أ. وهذا الرقم أعلى من الأثر المحتمل على المناخ لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المبين في خطة أعمال الفترة 2012-2014 وهو 60 536 طنا من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. ويعزى هذا إلى أن المنهجية المستخدمة في خطة الأعمال مختلفة عن المنهجية التي يستخدمها البلد. فبالنسبة للبلدان التي يقتصر استهلاكها على قطاع الخدمة، رأت خطة الأعمال أن كل طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تتم الاستعاضة عنه ببدايل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ينتج عنه توفير ما يقارب 3 290 طنا من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. غير أن كوت ديفوار استخدمت بيانات إمكانية الاحترار العالمي لكل مادة في تقدير الأثر المحتمل على المناخ.

28 ولا يوجد في الوقت الحالي توقعات أكثر دقة عن الأثر على المناخ للأنشطة المنفذة في قطاع الخدمة. ويمكن تحديد الأثر من خلال تقييم تقارير التنفيذ عن طريق جملة أمور منها مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنويا منذ بدء تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكميات غازات التبريد التي أبلغ عن استردادها وإعادة تدويرها وعدد التقنيين الذين تم تدريبهم والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي أعيد تهيئتها.

التمويل المشترك

29 استجابة للمقرر 39/54(ح) بشأن الحوافز المالية والإمكانات المحتملة لموارد إضافية لتحقيق الحد الأقصى من المنافع البيئية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عملا بالفقرة 11(ب) من المقرر 6/XIX الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف، أوضح اليونيب أن مساهمة الحكومة ستشمل وقت الموظفين، وحيز المكاتب، والإعفاء من الضرائب، وغير ذلك من الخدمات الحكومية. علاوة على ذلك، تعكف الحكومة على وضع مقترحات بالمشروع لتقديمها إلى مصادر التمويل الأخرى ومنها مرفق البيئة العالمية وآلية التنمية النظيفة.

خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2012-2014

30. يطلب اليونيب واليونيدو مبلغ 1 825 740 دولارا أمريكيا مضافا إليه تكاليف الدعم لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وإجمالي المبلغ المطلوب للفترة 2012-2014 البالغ 987 758 دولارا أمريكيا، بما فيه دعم الوكالة، هو في حدود إجمالي المبلغ الوارد في مشروع خطة الأعمال. واستنادا إلى خط أساس الاستهلاك المقدر للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة البالغ 1,159.70 طنا متريا، فإن مخصصات كوت ديفوار حتى إزالة عام 2020 ينبغي أن تكون 1 826 527 دولارا أمريكيا بما يتسق مع المقرر 44/60.

مشروع الاتفاق

31. يرد مشروع اتفاق بين حكومة كوت ديفوار واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

التوصية

32. قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لكوت ديفوار للفترة 2012 إلى 2020 لخفض استهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 35 في المائة من قيمة خط الأساس، بمبلغ 2 004 371 دولارا أمريكيا، ويشمل 905 740 دولارا أمريكيا، إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 109 631 دولارا أمريكيا لليونيب، و920 000 دولار أمريكي مضافا إليها تكاليف دعم الوكالة البالغة 69 000 دولار أمريكي لليونيدو؛

(ب) ملاحظة أن حكومة كوت ديفوار قد وافقت على أن يكون خط الأساس البالغ 63.80 طنا من قدرات استنفاد الأوزون، المحسوب باستخدام الاستهلاك الفعلي لعام 2009 وقدره 61.70 طنا من قدرات استنفاد الأوزون واستهلاك العام 2010 وقدره 65.90 طنا من قدرات استنفاد الأوزون، المبلغ عنه وفقا للمادة 7 من بروتوكول مونتريال، هو نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في هذا البلد؛

(ج) خصم 22.33 طنا من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة كوت ديفوار واللجنة التنفيذية لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بصيغته الواردة في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛

(هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لكوت ديفوار وخطة التنفيذ ذات الصلة بمبلغ 774 760 دولارا أمريكيا، ويشمل 250 000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 30 260 دولارا أمريكيا لليونيب، و460 000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 34 500 دولار أمريكي لليونيدو.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة كوت ديفوار واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1 يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة كوت ديفوار ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 41.47 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2 يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف ("الأهداف والتمويل") فضلا عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1- ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف الأفقي 1-4-3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3 رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2- ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4 يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقا للخطط القطاعية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة. ووفقا للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1- 2 من التذييل 2- ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.

5 ستمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوما من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي لا يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير التنفيذ السنوية على هيئة التذييل 4- ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقييمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدما من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقا وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدم خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة؛

(هـ) أن تكون الحكومة قدمت ما يفيد، بالنسبة إلى جميع الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثامن والستين وما بعده، بوجود نظام وطني منفذ للتراخيص والحصص فيما يتعلق بالواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعندما ينطبق الأمر، بالإنتاج والصادرات، وبأن النظام يضمن امتثال البلد للجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال لمدة هذا الاتفاق.

6 سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5-ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7 وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف:

(أ) إعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة تنفيذ سنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كنتقترح لخطة تنفيذ سنوية قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8 سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9 يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10 ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملازمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبينة في الصفيين الأفقيين 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

11 في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 2-1 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقق له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12 لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13 سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14 يتم إنجاز المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لأخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتفتيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة التالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و 1(ب) و 1(د) و 1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمامها إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15 تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	63.80

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	
لا يوجد	41.47	57.42	57.42	57.42	57.42	57.42	63.80	63.80	لا يوجد	1-1 جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)
لا يوجد	41.47	57.42	57.42	57.42	57.42	57.42	63.80	63.80	لا يوجد	2-1 الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)
905 740	185 740	0	130 000	0	150 000	0	190 000	0	250 000	1-2 التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)
109 631	22 482	0	15 735	0	18 156	0	22 998	0	30 260	2-2 تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)
920 000	0	0	0	0	460 000	0	0	0	460 000	3-2 التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (اليونيدو) (دولار أمريكي)
69 000	0	0	0	0	34 500	0	0	0	34 500	4-2 تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)
1 825 740	185 740	0	130 000	0	610 000	0	190 000	0	710 000	1-3 إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)
178 631	22 482	0	15 735	0	52 656	0	22 998	0	64 760	2-3 مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
2 004 371	208 222	0	145 735	0	662 656	0	212 998	0	774 760	3-3 إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)
22.33										1-1-4 إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)
0.00										2-1-4 إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)
41.47										3-1-4 الاستهلاك المؤهل المتبقي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في أول اجتماع في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط التنفيذ

1 سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطالب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود، يتضمن بيانات حسب السنة التقييمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة السابقة للتقرير السابق، وتعليقا على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يشمل التقرير إزالة المواد المستنفدة للأوزون كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المواد، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال التدريجي للبدائل ذات الصلة، للسماح للأمانة بتزويد اللجنة التنفيذية بالمعلومات عن التغيير الناجم في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات مقارنة بالخطة السنوية السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى الموعد المزمع لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل أي تنقيحات تكون ضرورية أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها. ويمكن أن يقدم هذا الوصف للأنشطة المقبلة كجزء من نفس الوثيقة التي تتضمن التقرير المسرود بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات إلكترونية. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقييمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة التنفيذ السنوية وأي تغييرات تطرأ على الخطة الشاملة، وستغطي نفس الفترات الزمنية والأنشطة؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

- 1 سيجري التنسيق بين كافة أنشطة الرصد وإدارتها عن طريق الوحدة الوطنية للأوزون، التي تشملها هذه الخطة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.
- 2 وسوف تؤدي الوكالة المنفذة الرئيسية دورا بارزا بشكل خاص في ترتيبات الرصد بسبب ولايتها المتعلقة برصد الواردات من المواد المستنفدة للأوزون، التي ستستخدم سجلاتها كمرجع للمضاهاة في جميع برامج الرصد لمختلف المشروعات داخل خطة إدارة الإزالة النهائية. وستضطلع الوكالة المنفذة الرئيسية كذلك، إلى جانب الوكالة المنفذة المتعاونة، بالمهمة الصعبة المتمثلة في رصد الواردات والصادرات غير القانونية من المواد المستنفدة للأوزون، وإسداء المشورة للوكالات الوطنية ذات الصلة من خلال المكتب الوطني للأوزون.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

- 1 ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة، تشمل على الأقل ما يلي:
 - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
 - (ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
 - (ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
 - (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمشيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛

(ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛

(ك) ضمان أنّ المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛

(ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 تكون الوكالة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. وتحدد هذه الأنشطة أكثر في الخطة الشاملة، ولكنها تشتمل على الأقل على:

(أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛

(ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛

(ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمعّة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 163 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.
